

جملة من غير تعجيل الفايء انه يلزم به رد هذا ان كانت مائة جملة من  
 غير تعجيل بل ان جرى او ينتمى او يعطى الكرك انه يلزمه السرة  
 ان كروا بليل من عمل او انتمى الرابع انه يلزم ما ان كروا انتمى  
 او يلزمه ان عمل الخاص للبر وبين الجموع او احواله هو اكله فيما اعتدل  
 من الغير المغصوب به بغيرها وفيها جدا واقاما اعتدلتها بنصفها وتبوينت  
 وتعمل بعضها كالمثل ما ليس بعضهم بيقولها بالحقارة مبه والقطيرة  
 في ارضه بالقلته فورا بل هو ما ان لم يجمعها الرضة فهو  
 ضامن للقلته التي من الرضة ما سوا اخرى او انتفى عن عمل وسواء  
 كان ذلك مما يرد اليه او مما يرد اليه انتمى وقال القائل انما كروا  
 قول الرسالة انتمى باله المشقة والصبغة والقلته للخاص ببرد ما  
 لكل من جملة او انتمى ما نكته كاحر الرسالة بجموعه والغاصب الغلة  
 بالكلان وسواء كان المغصوب ربحا او ربيحا او هبوا او عينه له  
 وسواء استقبلها او استعملها والنول بجموعه الغلة في كل ما  
 رواه التميمي وانما جازى ما له هو من هذا السكاك وهو الغصين  
 حشر المنيخ من اهل الوهب فالنول المنحوس من النول انما هو  
 حصوله مما قاما به بل هو ببرد الغاصب كما كان في القضا عليه  
 بالرد سوي ما يقع الا لتتبعه بالمغصوب به المستفصل وهو يتم لغرض  
 الغاصب النول التباين كالمال المر ونتمى من الغاصب انتمى باله  
 والاد والغمم والربح والربح والرواج وهو من الربح مع مال المنتمى له  
 سلكه المعاملة جعله كالمال المنتمى له الربح والرواج بوجه الغلة  
 واسقط عنه الربح مع الربح وجعل ثلثه من الغلة فيسب  
 العرف ان الربح ما هو وكان له بغيره والربح والرواج للغير  
 فيها فاجر ما كانت الغلة له بغيرها انتمى بالبر وان غاصب الجموع

لما كانت تبغى به ربحه تحت ثقلها العاصب في كل ما فيها الربح  
 حفتت والربح كما انه البها حفتت برجع ليرد به وهو غاصب المنتمى  
 وغاصب المنتمى كالمال بغيره القلة والظالمية غاصب الرضة  
**والقول للغاصب عن التله وفر رصوة وما به استحب**  
 هو انتمى اليه عميل والفر له بربحته وتحت وفره وحله  
 وفر البر للخصم والنول من الغاصب بربحته وصفته ومبلغه  
 النوح يبيع بغيره المختل الغاصب والمغصوب منه ليس  
 تله الكيفية الغصوب بها او المختلما في صفته او مبلغه والنول قول  
 الغاصب انه غار وان غصمها يتراءى عن هذا كما يختلف في صفته  
 صفة الغاصب في الصفقة مع عينه انما التله يسبه بان التله باليسبه  
 صفة الغاصب منه مع عينه وكذا تصرف اليمين والقرينة والعقوبة  
 على وجوب اليمين على الغاصب اذا اختلفت بين العرف والاربع في الامت  
 وصورة اليمين على الغاصب انما اعلم التله انتمى بغيره اليه  
 المستحق انما كان مما يقع عليه انه يعلقه الاله المستحق تله  
 وكذا في ربحه ما يقع عليه ربحا بغيره الغاصب حشر انتمى  
 وقد نص ان حشر اليمين له وجوب اليمين على التله وقال  
 التميمي بغيره الغاصب بربحته وانما اعلم التله انتمى بغيره  
 بغيره كما انتمى على الخلق منه بل يتم النكاح على وجوب اليمين  
 على الغاصب في المسائل الكلام انك كما كلفه على ما هو معلوم في  
 حقه البينة انما اذا قال ان النول بغيره يعضون يمينه اذا قاله حشر  
 بغيره بغيره يمينه وكذا قول القائل ما عصى الله والله اعلم  
**والقول بالتميز على عيبه على النول انتمى ما غاصب**  
**ما رزق من ربحه وبيع كالتل في غاصب المتابع**

Copyright © King Saud University